

من تسعين تبقي الغاية وهذا كله فيما ان كان عرض البلد  
 شماليا وان كان جنوبيا بالعكس اي عدد الميل على تمام العرض  
 كانت الشمس في الروج الشمالي وانقصه من تمام العرض  
 ان كانت في البروج الشمالية تحصل الغاية والبلد الذي  
 لا عرض له الغاية فيه تسعون ان كانت الشمس في راس  
 الحمل والميزان وفي غير ذلك نظر حرج الميل من تسعين فما بقي  
 فهو الغاية واعلم ان جهة الغاية مخالفة لجهة عرض  
 البلد فان كان عرض البلد جنوبيا فالغاية شمالية فان  
 كانت شماليا فالغاية جنوبية ان زاد مجموع الميل وتمام  
 عرض البلد على تسعين فانها تكون حينئذ موقوفة لعرض  
 البلد وان ابلغت تسعين فتكون الشمس مسامتة لروحي  
 اهل ذلك البلد وفي البلد الذي لا عرض له جهة الغاية  
 فيه تابعة لجهة الميل ويظهر لك معرفة جهتهما بان

تستقبل

تستقبل المشرق وقت الاستوي فان كانت الشمس عن يمينك  
 وظلك الى جهة الشمال فالغاية جنوبية وان كان الام  
 بالعكس فالغاية شمالية وان كانت على راسك وليس  
 لك ظل فالشمس مسامتة لاهل ذلك البلد اي هي على كفة  
 روسهم والمسامة انما تحصل اذا كان الميل قدر العرض بلا  
 فبالضرورة انما تحصل المسامة في البلد التي عرضها قدر  
 الميل الاعظم ويكون ذلك فيهما مرتين في السنة مرة في تزايد  
 الميل ومرة في تناقصه ويوم المسامة بعد مظل الزوال  
 فصل فان لم يكن عرض البلد معلوما فطريق معرفته  
 ان تلاحظ ارتفاع الشمس قبل الزوال مرة بعد اخرى  
 بالربع او بخبره طال ان ينتهي ويشرع في النقص فاكثر  
 الارتفاعات هو غاية ارتفاع الشمس فاستقبل المشرق حينئذ  
 كما تقدم فان كانت الشمس عن يمينك وظلك الى جهة الشمال

واصلها في السنة او يكون عرضها  
 اقل من الميل الاعظم وكثير ذلك هو

فصل  
 ١٢